وزارة التربية والتعليم العالي المديريّة العامّة للتربية دائرة الامتحانات	امتحانات الشهادة الثانويّة العامّة علوم عامة، علوم الحياة، اجتماع واقتصاد، آداب وانسانيّات	الدورة الاستثنائية للعام 2013
مسابقة في مادّة التربية الوطنيّة والتنشئة المدنيّة المدّة : ساعة واحدة		الاسم: الرقم :

تتضمّن المسابقة ثلاثة مستندات وأربعة أسئلة

مستند رقم (1)

إنّه من المستحبّ جدًّا تحسين العلاقة بين البرلمانيين والناخبين وهيئات المجتمع المدنيّ، لأنّها تطوّر التزام المواطن، وتعطيه المساحة التي تعود له في الحياة العامّة وفي إدارة المجتمع، وتسُهم بترشيد القدرات السياسيّة، كما تمنح شرعيّة أكبر للسلطات العامّة وللمؤسّسات البرلمانيّة.

لذلك، من الضروري بناء علاقة صحيحة بين البرلمانات ومنظمات المجتمع المدنيّ، بما يسمح بطرح القضايا التي تهمّ المجتمع ليس فقط في ساحة الرأي العام، ولكنّ الأهمّ من ذلك أن تكون في ساحة العمل البرلماني المنوط بها دستوريًّا معالجة قضايا المجتمع وسنّ التشريعات الكفيلة بتلبية احتياجات المجتمع .

سلسلة الدراسات والمعلومات – مجلس النواب – كانون الأوّل 2005 (بتصرّف)

مستند رقم (2)

لبنان هو من البلدان القليلة التي لا تسمح لمواطنيها المغتربين بالاقتراع في السفارات والقنصليّات الموجودة في أماكن إقامتهم في الخارج، علماً أنّ لبنان اليوم في أمسّ الحاجة إلى هؤلاء المغتربين ولا يوجد أي مبرِّر لعدم إعطائهم حقّ الانتخاب، خصوصاً أنّنا في وقت تكثر فيه وسائل الاتصالات الحديثة مثل الأنترنت والفضائيّات والهاتف التي تتيح الفرصة للمغتربين للاطلاع بدقّة وسرعة على تفاصيل الأوضاع اللبنانيّة السياسيّة والأمنيّة، ومتابعة كلّ تلك الأمور بسهولة... كما أنّ اللبنانيّين الذين يحملون الجنسيّة اللبنانيّة، ويقيمون خارج لبنان يتمتّعون بحسب الدستور والقانون بحقّ الاقتراع، وبالتالي يجب تأمين الآليات المناسبة لهم لممارسة هذا الحقّ في أماكن تواجدهم في بلدان الاغتراب، لما لهذا الأمر من أهميّة في دفع عمليّة التحوّل الديمقراطيّ نحو المزيد من الشرعيّة والمزيد من المصداقيّة. كما أنّ المشاركة في الحياة العامّة في لبنان هي حقّ مُصان في الدستور اللبنانيّ، إذ من حقّ كلّ شخص المشاركة في إدارة الشؤون العامّة لبلده، إمّا مباشرةً وإمّا بواسطة ممثّلين يختارهم بحريّة.

ومن غير العادل أن يتمكّن المغترب اللبنانيّ الميسور من العودة إلى وطنه لممارسة حقّه بالاقتراع، ويتمكّن المرشّح الميسور من تأمين عودة الناخبين المؤيّدين له ويُحرم من هذا الحقّ اللبنانيّون الآخرون، وذلك تأميـ ـنًا للمساواة في الفرص بين الناخبين والمرشّحين. إنّ مشاركة المغتربين اللبنانيّين في عمليّة الاقتراع تضمن لهم الاستمرار في ممارسة مواطنيّتهم بشكلٍ فعّال ومستمر.

بالإضافة إلى ذلك، فإنّ مشاركة المغتربين تُمكّنهم من إيصال صوتهم بوصفهم كتلة ناخبة تملك تجارب مختلفة ومتنوّعة، تسُهم في إغناء التنوّع في المجتمع اللبنانيّ في ظلّ وجود لبنانيين في الخارج يرغبون في المحافظة على التواصل مع مواطنيهم.

جريدة الأنوار، 4 أيلول 2007 . (بتصرّف)

مستند رقم (3)

تُعتبر الكفاءات والخبرات البشريّة اليوم ثروة توازي أهميّة الثروات الطبيعيّة، إنْ لم تكن أهمّها، خصوصًا في عالم يرتكز على اقتصاد المعلومات كما هو عالمنا اليوم. لذلك فإنّ هجرة الكفاءات والخبرات البشريّة تعتبر "نزف أدمغة" لبلد المنشأ و"كسب أدمغة" للبلد الجاذب، إذ أثبتت هجرة الأدمغة أنّها مسهّلة للتنمية في الدول الجاذبة، وعائق للتنمية المُستدامة في دول المنشأ. وعليه، فإنّه إذا ما استمرّت هذه الهجرة على وتيرتها التصاعديّة، فإنّ دول المنشأ التي هي في معظمها دول نامية، لن تستطيع بلوغ أهدافها في تحقيق التنمية المُستدامة أو المنافسة في الأسواق العالميّة.

إنّ هجرة الأدمغة اللبنانيّة تُبيّن أنّ لبنان يتمتّع بموارد بشريّة عالية، فالمتخرّجون اللبنانيّون من أصحاب الكفاءات هم على المستوى العالمي والإقليمي لجهة قدراتهم العلميّة ، إضافةً إلى أنّ هناك هوّة بين السياسات التعليميّة وحاجات سوق العمل. نحن ندرك تمامًا أنّه ليس باستطاعتنا إيقاف الهجرة، لكنّنا قادرون على إدارتها ، فهذه الطاقات الخلاّقة، وإنْ لم تعمل في حقل تخصّصها ومستواها العلميّ في الوطن، تصبح نوعاً من "هدر الأدمغة"، أليس بقاء هذه الأدمغة في لبنان عاطلةً عن العمل، أو اضطرار أصحابها إلى ممارسة أعمال خارج نطاق اختصاصها، هو أيضًا نزف للأدمغة؟ فمتى إذن يصحّ الكلام على نزف الأدمغة ، أهو عندما تكون تلك الأدمغة مهدورة وهي في الوطن، أم عندما تهاجر وتستفيد منها دول أخرى؟

غيتا حوراني، مجلة الدفاع الوطني، تشرين الأوّل 2007 . (بتصرّف)

الأسـئـلـة:

1- قدِّم كلاً من المستندات (1-2-3) : نوعه ، مصدره والمسألة التي يتناولها. (ثلاث علامات)

2- استخرج من المستندات :

أ – نتائج التعاون بين البرلمانيين والناخبين وهيئات المجتمع المدني. (المستند الأوّل) (ثلاث علامات)

ب- أهميّة مشاركة المغتربين في الانتخابات اللبنانيّة في بلدان الانتشار . (المستند الثاني) (أربع علامات)

ج- دلالتين لهجرة الأدمغة اللبنانيّة . (المستند الثالث) (علامتـــــان)

3- يُشير المستند الأول الى أهمية مشاركة المجتمع المدني في قضايا الشأن العامّ

أ – أوضح مفهوم التطوّع، مبيّنًا اثنين من مجالاته. (ثلاث علامات)

ب- حدّد ثلاثًا من مهام الدفاع المدني (ثلاث علامات)

ج- أذكر دورًا واحدًا للنقابات في كلٍّ من المستويات الثلاثة : التشريعي والمطلبي والقضائي. (ثلاث علامات)

4- ترشّح داني - سجلّ قيده 8 جبيل - للانتخابات البلديّة في مدينة زحلة، فتقدّم بطلب الترشّح أمـام المرجع المختصّ وأودع تأمينًا قدره مليونا ليرة لبنانيّة، وذلك قبل موعد إجراء الانتخابات بسبعة أيّام.

أ- صحّح المغالطات القانونيّة الواردة في المسألة أعلاه، وفقاً لقانون البلديّات المرعيّ الإجراء. (ثلاث علامات)

ب- أذكر المرجع القانونيّ الصالح لقبول طلبات الترشّح في الانتخابات البلديّة . (علامة واحدة)

ج- بيّن دوريّ مجلس شورى الدولة في الانتخابات البلديّة. (علامتـــــان)

د- قدّم ثلاثة اقتراحات لتفعيل العلاقة بين المجالس البلديّة والمواطن. (ثلاث علامات)

مشروع معيار التصحيح مسابقة في مادّة التربية الوطنيّة والتنشئة المدنيّة

جزء السؤال	التصحيح	العلامة
1	• **مستند رقم (1)** - **النوع**: نصّ/ دراسة . **(0.25)** - **المصدر**: سلسلة الدراسات والمعلومات – مجلس النواب – كانون الأوّل 2005 (بتصرّف) **(0.25)** - **المسألة** : أهميّة العلاقة بين البرلمانيين والناخبين وهيئات المجتمع المدني. **(0.50)** • **مستند رقم (2)** - **النوع**: مقالة. **(0.25)** - **المصدر**: جريدة الأنوار، 4 أيلول 2007. **(0.25)** - **المسألة :** مبرّرات توفير حقّ الاقتراع للبنانيّين المقيمين في الخارج. **(0.50)** • **مستند رقم (3)** - **النوع** : مقالة **(0.25)** - **المصدر** : غيتا حوراني، مجلة الدفاع الوطني، تشرين الاول 2007. (بتصرّف). **(0.25)** - **المسألة**: أسباب هجرة الكفاءات ومدلولاتها السلبيّة والإيجابيّة. **(0.50)**	**3**
2- أ	**نتائج التعاون بين البرلمانيين والناخبين وهيئات المجتمع المدني :** - تطوّر التزام المواطن، وإعطاء المساحة التي تعود له في الحياة العامّة وفي إدارة المجتمع - تسُهم بترشيد القدرات السياسيّة - تمنح شرعيّة أكبر للسلطات العامّة وللمؤسّسات البرلمانيّة.	**3**
2- ب	**أهميّة مشاركة المغتربين في الانتخابات اللبنانيّة في بلدان الانتشار :** - دفع عمليّة التحوّل الديمقراطيّ نحو المزيد من الشرعيّة والمزيد من المصداقيّة. - تأمين المساواة في الفرص بين الناخبين والمرشّحين. - ضمان الاستمرار في ممارسة مواطنيّتهم بشكلٍ فعّال ومستمر. - ايصال صوت المغتربين بوصفهم كتلة ناخبة تملك تجارب مختلفة ومتنوّعة تُسهم في إغناء التنوّع.	**4**
2- ج	• **دلالتين لهجرة الكفاءات**. - إنّ لبنان يتمتّع بموارد بشريّة فالمتخرّجون اللبنانيّون من أصحاب الكفاءات هم على المستوى العالمي والإقليمي لجهة قدراتهم العلميّة. - هناك هوّة بين السياسات التعليميّة وحاجات سوق العمل.	**2**
3- أ	• **مفهوم التطوّع، مبيّناً اثنين من مجالاته :** - التطوّع هو انخراط الفرد في نشاط يهدف إلى خدمة انسان أو مجموعة من الناس من دون مقابل. - اثنين من مجالاته : • نشاطات خيريّة – نشاطات بيئيّة – نشاطات ثقافيّة – الدفاع عن الحريّات العامّة وحقوق الانسان – نشاط يرمي إلى التنمية المحليّة – الاسعاف	**3** علامة للتعريف علامة لكلّ مجال
3- ب	• **ثلاثًا من مهام الدفاع المدني :** - إعداد الوسائل الكفيلة بتدارك الخسائر في الأشخاص والممتلكات في حالة الحرب والنكبات الطبيعيّة. - ضمان استمرار الحياة العامّة بصورة طبيعيّة في حالة الحرب والنكبات الطبيعيّة. - توفير الوسائل اللازمة لعمله وتعهدها واستعمالها. - إعلام الأهلين وتوجيههم وارشادهم. - إجراء التدريب والتمارين اللازمة للقيام بأعمال الدفاع المدني.	**3** **نكتفي بثلاث مهامّ**

3- ج	• **دورًا واحدًا للنقابات في كلٍّ من المستويات الثلاثة :** - التشريعي : مواكبة القوانين التي تُنظّم المهنة والتواصل مع مجلس النوّاب في هذا المضمار. - المطلبي : السعي إلى تحسين ظروف العمل وتقدّم المهنة ورفع المستوى المعيشي لأعضائها. - القضائي : ممارسة حقّ التقاضي أمام المحاكم للدفاع عن مصالحها.	**3**
4 - أ	**تصحيح المغالطات :** - يحقّ لداني أن يترشّح فقط في جبيل، لأنّه لا يُقبل الترشيح إلاّ إذا كان المرشّح ناخبًا مدوّنًا اسمه في القائمة الانتخابية الخاصّة بالبلديّة التي يرغب أن يكون عضوًا في مجلسها. - إنّ مبلغ التأمين هو 500 ألف ليرة لبنانيّة. - أخر موعد للترشّح هو عشرة أيّام على الأقلّ قبل موعد الانتخاب.	**3**
4- ب	• **المرجع القانونيّ الصالح لقبول طلبات الترشّح في الانتخابات البلديّة :** - القائمقام أو المحافظ في مراكز المحافظات**.**	**1**
4- ج	**دورا مجلس شورى الدولة في الانتخابات البلديّة :** - قبول المراجعات برفض الترشيح. - النظر في الطعون بصحّة الانتخابات.	**2**
4- د	**ثلاثة اقتراحات لتفعيل العلاقة بين المجالس البلديّة والمواطن :** - عقد لقاءات دوريّة بين الجهتين. - إنشاء صناديق شكاوى المواطنين. - إشراكهم في العمليّة التنمويّة من خلال تقبّل اقتراحاتهم. - تشكيل لجان فرعيّة مشتركة في مختلف المجالات التنمويّة. - دعم مؤسّسات المجتمع الأهلي (نوادي، روابط، جمعيّات ...) - تكريم المبدعين والمتفوّقين ضمن النطاق البلديّ.	**3**